الجمهورية الإسلامية الموريتانية **شرف - إخاء - عدل**

وزارة الإقتصاد والمالية

الوزارة المنتدبة لدى وزير الإقتصاد والمالية المكلفة بالميزانية

تأشيرات:

م.ع.ض	م.ع.ت.ت.ن.ج.ز VISA LEGISLATION

-00204

مقرر رقم ..... يحدد مضمون وشكل وبعض الإجراءات المتعلقة بإيداع التصريح محليا لكل دولة على حدة طبقا لمقتضيات المادة 67 من المدونة العامة للضرائب.

- القانون النظامي رقم 2018-039 الصادر بتاريخ 9 أكتوبر 2018 الذي يلغي ويحل محل القانون رقم 78-011 الصادر بتاريخ 19 يناير 1978 المتضمن القانون النظامي المتعلق بقوانين المالية؛

- القانون رقم 2019-018 الصادر بتاريخ 29 إبريل 2019 المتعلق بالمدونة العامة للضرائب؛

- المرسوم رقم 2007-157 الصادر بتاريخ 6 سبتمبر 2007 المتعلق بمجلس الوزراء وصلاحيات رئيس الوزراء والوزراء؛

- المرسوم رقم 2024- 143 بتاريخ 6 أغسطس 2024 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة؛

- المرسوم رقم 2024-235 الصادر بتاريخ 12 دجمبر 2024 المحدد لصلاحيات وزير الاقتصاد والمالية وتنظيم الادارة المركزية لقطاعه.

يقرر

المادة الأولى: الموضوع

تطبيقا للمادة 67 من المدونة العامة للضرائب، يهدف هذا المقرر الى تحديد مضمون وشكل وبعض الإجراءات المتعلقة بإيداع التصريح محليا لكل دولة على حدة.

المادة 2: التعريفات

يقصد بالمصطلحات والعبارات المتعلقة بالتصريح كل دولة على حدة المنصوص عليها في المادة 67 من المدونة العامة للضرائب المعاني المحددة التالية:

السنة المالية: الفترة المحاسبية السنوية التي تقوم فيها الهيئة الأم النهائية لمجموعة الشركات متعددة الجنسيات بإعداد البيانات المالية.

السنة المالية القابلة للتصريح: سنة مالية تنعكس نتائجها المالية والتشغيلية في التصريح كل دولة على حدة.

الهيئة المصرحة: الهيئة التأسيسية لمجموعة من المؤسسات متعددة الجنسيات والمكلفة بموجب احكام المادة 67 من المدونة العامة للضرائب، بإيداع التصريح كل دولة على حدة. ويمكن أن تكون الهيئة الأم النهائية أو أي كيان في مجموعة شركات متعددة الجنسيات.

الهيئة التأسيسية:

- كل وحدة عملياتية منفصلة عن مجموعة الشركات متعددة الجنسيات، مدرجة في البيانات المالية الموحدة لمجموعة الشركات متعددة الجنسيات لأغراض المعلومات المالية، أو تلك التي سيتم ادراجها، إذا كانت مشاركات هذه الوحدة العملياتية في مجموعة الشركات متعددة الجنسيات مسجلة في البورصة؛

- كل وحدة عملياتية مستثناة من البيانات المالية الموحدة لمجموعة الشركات متعددة الجنسيات، فقط لأسباب تتعلق بالحجم أو الأهمية النسبية؛

- كل منشأة دائمة من وحدة عملياتية منفصلة، تابعة لمجموعة شركات متعددة الجنسيات، تنتمي إلى الفئتين (أ) أو (ب) أعلاه، شريطة أن تعد هذه الوحدة بيانا ماليا منفصلا لتلك المنشأة الدائمة لأغراض تنظيمية، أو ضريبية، أو المعلومات المالية، أو التسيير الداخلي.

الهيئة الأم النهائية: الهيئة التأسيسية لمجموعة من الشركات متعددة الجنسيات التي تفي بالشروط المنصوص عليها في الفقرة 1 من المادة 67 من المدونة العامة للضرائب.

المجموعة: مجموعة من الشركات المرتبطة، بحكم هيكل الملكية أو الرقابة، والملزمة، تبعا لذلك، بإعداد قوائم مالية موحدة وفقا للمبادئ المحاسبية المعمول بها، لأغراض المعلومات المالية، أو التي قد يلزمها اعدادها إذا كانت المساهمات في أي من هذه الشركات مسجلة في البورصة.

مجموعة الشركات متعددة الجنسيات: مجموعة تشمل:

- شركتان أو أكثر، توجد إقامتها الضريبية في دول مختلفة؛ أو

- شركة مقيمة في دولة لأغراض ضريبية، ولكنها تخضع للضريبة في دولة أخرى فيما يتعلق بالأنشطة الممارسة من خلال منشأة دائمة.

البيانات المالية الموحدة: البيانات المالية لمجموعة من الشركات متعددة الجنسيات، يتم فيها عرض الأصول، الخصوم، الإيرادات، النفقات والتدفقات النقدية للهيئة الأم النهائية والهيئات التأسيسية على اعتبارها كيانا اقتصاديا واحدا.

الوزارة الأمانة العامة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
تأشيرة التشريع
VISA LEGISLATION

دولة الاختصاص الضريبي: دولة أو إقليم مستقل جبائيا، تقيم فيه ضريبيا الهيئات **التأسيسية** لمجموعة الشركات متعددة الجنسيات.

اتفاق يسمح بالتبادل التلقائي للتصاريح كل بلد على حدة: اتفاق بين الممثلين المفوضين للدول الأطراف في اتفاقيات دولية، وينص على التبادل التلقائي للتصاريح كل بلد على حدة بين أطراف الاتفاق.

اتفاقية دولية: يقصد بهذا المصطلح المعاهدة متعددة الأطراف المتعلقة بالمساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجبائي، أو كل اتفاقية جبائية ثنائية أو متعددة الأطراف، أو كل اتفاق بشأن تبادل المعلومات في المجال الجبائي، تكون موريتانيا طرفا فيه، وتمنح أحكامه السلطة القانونية لتبادل المعلومات الجبائية بين دول الإقامة الضريبية، بما في ذلك التبادل التلقائي.

الفشل الممنهج اتجاه دولة الإقامة الضريبية: يعني هذا المصطلح أن دولة الإقامة قد أبرمت اتفاقا يسمح بالتبادل التلقائي للتصاريح كل بلد على حدة مع موريتانيا، لكنها علقت هذا التبادل لأسباب أخرى غير تلك المنصوص عليها في أحكام تلك الاتفاقية، أو اهملت باستمرار الإرسال التلقائي للتصاريح الموجودة بحوزتها، والمتعلقة بمجموعات الشركات متعددة الجنسيات التي لديها **هيئات تأسيسية** في موريتانيا.

رقم الأعمال: مجموع ارقام اعمال الهيئات **التأسيسية** لمجموعة الشركات متعددة الجنسيات في **دول الإقامة المعنية**، والناتجة عن المعاملات مع الأطراف المرتبطة والأطراف المستقلة.

يجب أن يتضمن رقم الاعمال الإيرادات من مبيعات سلع المخزون، العقارات، الخدمات، رسوم الفائدة، المكافآت وكل المبالغ الأخرى ذات الصلة. كما يجب أن يشمل أيضا المداخيل الاستثنائية والارباح الناتجة عن الأنشطة الاستثمارية.

يجب أن يستبعد من الإيرادات المدفوعات المستلمة من الهيئات **التأسيسية** الأخرى التي تعتبر أرباح أسهم في دولة اقامة المكلف بالدفع.

طرف مستقل: مؤسسة لا تتمتع، طبقا للفقرة 3 من المادة 40 من المدونة العامة للضرائب، باي علاقة تبعية أو تحكم مع هيئة **تأسيسية** لمجموعة شركات متعددة الجنسيات.

طرف مرتبط :مؤسسة تتمتع، طبقا للفقرة 3 من المادة 40 من المدونة العامة للضرائب، بروابط تبعية أو تحكم مع هيئة **تأسيسية** لمجموعة شركات متعددة الجنسيات.

الربح (الخسارة) قبل الضريبة: مجموع الأرباح (الخسائر) قبل الضريبة لجميع الهيئات التأسيسية لمجموعة شركات متعددة الجنسيات والمقيمة لأغراض ضريبية في دولة الإقامة المعنية. ويجب أن يشمل الربح أو الخسارة قبل الضريبة جميع الإيرادات والمصاريف الاستثنائية.

الضرائب على الأرباح المدفوعة (على أساس دفع فعلي): المبلغ الإجمالي لضرائب الدخل المدفوعة فعليا، خلال السنة المالية القابلة للتصريح من قبل جميع الهيئات التأسيسية المقيمة لأغراض ضريبية في الدولة المعنية.

يجب أن تشمل الضرائب المدفوعة:

- الضرائب التي تم دفعها من طرف هيئة تأسيسية، والتي تم تحويلها إلى دولة إقامة ضريبية، وإلى جميع دول الإقامة الأخرى؛

الوزارة الأمانة العامة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
تأشيرة التشريع
VISA LEGISLATION

- الاقتطاعات من المنبع المدفوعة من طرف هيئات أخرى (مؤسسات مرتبطة ومؤسسات مستقلة) فيما يتعلق بالمدفوعات التي تتلقاها الهيئة التأسيسية؛

- الضرائب على الأرباح المستحقة (السنة الجارية): مجموع الأعباء الجبائية واجبة الاداء على الأرباح أو الخسائر الخاضعة للضريبة، لجميع الهيئات المقيمة لأغراض ضريبية في الدولة ذات الصلة، وذلك في السنة المصرح بها. يجب ان توافق أعباء الضرائب المستحقة حصريا، معاملات السنة الجارية، ويجب ألا تتضمن ضرائب مؤجلة أو مخصصات لمؤن تم تخصيصها لأعباء ضريبية غير مؤكدة.

رأس المال: مجموع رؤوس أموال الهيئات التأسيسية المقيمة لأغراض ضريبية في دولة الإقامة ذات الصلة. وفي حالة المنشاة الدائمة، يجب أن يتم الإعلان عن رأس مالها من قبل الهيئة القانونية التي تشكل منشاة دائمة لها، ما لم تكن هذه المنشأة الدائمة خاضعة لشروط تنظيمية بشأن رأس المال في دولة إقامتها الضريبية.

الأرباح غير الموزعة: مجموع الأرباح غير الموزعة في نهاية العام، لجميع الهيئات المقيمة لأغراض ضريبية في الدولة ذات الصلة. وفي حالة المنشآت الدائمة، يجب التصريح عن أرباحها غير الموزعة على الهيئة القانونية التابعة لها.

عدد العمال: إجمالي عدد العمال المتعاقدين بدوام كامل، لجميع الهيئات التأسيسية المقيمة لأغراض ضريبية في الدولة ذات الصلة. يمكن التصريح عن عدد العمال في نهاية العام، بناء على متوسط مستويات عدد العمال للسنة، أو على أي أساس آخر يتم تطبيقه بصفة دائمة عبر دول الإقامة ومن سنة إلى أخرى. لهذا الغرض، يمكن التصريح عن العاملين لحسابهم الخاص والذين يشاركون في أنشطة التشغيل العادية للهيئة التأسيسية، كموظفين. يجوز تقديم تقريب معقول لعدد الموظفين، شرط ألا يؤدي هذا التقريب إلى تشويه جوهري لتوزيع الموظفين من الناحية النسبية بين دول الإقامة الضريبية المختلفة. وينبغي تطبيق نهج متسق من سنة إلى أخرى فيما بين الهيئات التأسيسية.

الأصول الملموسة (خارج نطاق السيولة اوما يعادلها): مجموع القيم المحاسبية الصافية للأصول الملموسة، لجميع الهيئات المؤسسة، المقيمة لأغراض ضريبية في **دولة** الإقامة ذات الصلة. وفي حالة المنشآت الدائمة، يجب التصريح عن أصولها وفقا لدولة الإقامة التي توجد بها المنشأة الدائمة المعنية. لهذا الغرض، لا تشمل الأصول الملموسة السيولة وما يعادلها، الأصول غير الملموسة ولا الأصول المالية.

المادة 3: مضمون التصريح كل دولة على حدة

يتضمن تصريح كل دولة على حدة المذكور في المادة 67 من المدونة العامة للضرائب، المعلومات التالية:

1) معطيات مجمعة للسنة المالية المعنية، لكل دولة أو إقليم توجد فيه مجموعة شركات متعددة الجنسيات، بخصوص:

- رقم الأعمال المحقق مع الأطراف المرتبطة؛
- رقم الأعمال المحقق مع الأطراف المستقلة؛
- إجمالي رقم الأعمال؛
- الربح أو الخسارة قبل ضريبة الأرباح؛
- الضرائب على الأرباح المدفوعة؛

وزارة الأمانة العامة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
تأشيرة التشريع
VISA LEGISLATION

- الضرائب على الأرباح المستحقة؛

- رأس المال؛

- الأرباح غير الموزعة في نهاية السنة المالية؛

- عدد العمال المتعاقدين بدوام كامل؛

- الأصول الملموسة **بدون النقود وأشباه النقود**.

يجب الإبلاغ عن البيانات المذكورة أعلاه، باستثناء عدد العمال، بالأوقية أو بالعملة المستخدمة لإعداد البيانات المالية الموحدة.

2) بالنسبة لكل دولة أو إقليم إقامة:

- هوية جميع الهيئات المقيمة فيها، بما في ذلك الفروع المرتبطة بشخص اعتباري موجود في دولة أو إقليم آخر؛

- عندما تقيم هيئة في دولة أو إقليم مختلف عن الذي أنشئت فيه، نذكر أيضا تلك الدولة أو الإقليم الآخر؛

- طبيعة الأنشطة الرئيسية لكل هيئة، يتم اختيارها من القائمة التالية:

أ) البحث والتطوير؛

ب) حيازة أو إدارة حقوق الملكية الفكرية؛

ج) المشتريات أو التموين؛

د) الصناعة أو الإنتاج؛

ه) البيع، التسويق أو التوزيع؛

و) الخدمات الإدارية، التنظيمية أو خدمات الدعم؛

ز) اسداء خدمات إلى أطراف مستقلة؛

ح) التمويل الداخلي للمجموعة؛

ط) الخدمات المالية المنظمة؛

ي) التأمين؛

ك) حيازة أسهم أو سندات مالية ذاتية أخرى؛

ل) الأنشطة المعطلة؛

م) انشطة أخرى.

الوزارة الأمانة العامة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
تأشيرة التشريع
VISA LEGISLATION

المادة 4: شكل وإجراءات تقديم التصريح كل دولة على حدة:

يجب تقديم التصريح كل دولة على حدة، المشار إليه في المادة 67 من المدونة العامة للضرائب إلكترونيا، في غضون اثني عشر (12) شهرا من نهاية السنة المالية المعنية، باستخدام النموذج المذكور في ملحق هذا المقرر.

المادة 5: التقلبات النقدية

مجموعة من الشركات متعددة الجنسيات، لا تقيم الهيئة الام النهائية في موريتانيا، والتي تبلغ عتبة التصريح كل دولة على حدة المحددة في دولة الإقامة الضريبية للهيئة الام النهائية، عندما تكون هذه العتبة معادلة بالعملة الوطنية لما يقارب 750 مليون يورو وفقا للمعدلات المعمول بها في يناير 2015، فانه لا يطلب منها تقديم التصريح كل دولة على حدة في موريتانيا، حتى في حالة تجاوز عتبة الخمسة وعشرين مليار (25.000.000.000) أوقية المنصوص عليها في المادة 67 من المدونة العامة للضرائب .

المادة 6: الدخول حيز النفاذ

يتم نشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية ويدخل حيز النفاذ اعتبارا من تاريخ توقيعه.

06 MARS 2025

حرر في نواكشوط بتاريخ .....

كوديورو موسى انكنور

التوزيع:

- وا 2
- واع رج 2
- وم 2
- مع د 2
- مع ت ت ن ج ر 2
- مع ض 2

الوزارة الأمانة العامة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
تأشيرة التشريع
VISA LEGISLATION

ملحق

نموذج استمارة التصريح كل دولة على حدة

تفتتح السنة المالية في..... وتختتم في .....

يجب تقديم هذا التصريح كل دولة على حدة من قبل الشركات التي تستوفي المعايير المنصوص عليها في المادة 67 من المدونة العامة للضرائب.

يجب أن يتم إصدارها إجباريا بشكل إلكتروني، في غضون 12 شهرا من تاريخ إغلاق السنة المالية لمجموعة الشركات متعددة الجنسيات.

يؤدي عدم تقديم هذا التصريح في غضون المهلة المحددة، أو تقديمه بشكل غير كامل أو غير دقيق إلى تطبيق غرامة ضريبية قدرها أربعة ملايين (4.000.000) أوقية، وفقا للفقرة 7 من المادة L.131 من كتاب الإجراءات الضريبية.

دولة منشأ الإيداع[1]
العملة المستخدمة:
الاسم القانوني للهيأة المصرحة:
رقم التعريف الضريبي:
العنوان البريدي:
العنوان الإلكتروني:
هل الكيان المصرح هو الشركة الأم للمجموعة[2]؟ نعم ☐ لا ☐

[1] يرجى الإشارة إلى البلد الذي يحيل التصريح كل دولة على حدة إلى السلطات الضريبية، أي موريتانيا بالنسبة لمجموعات المؤسسات متعددة الجنسيات المقيمة في موريتانيا، المكلفة بإيداع التصريح أو بالنسبة للشركة الموريتانية التابعة لمجموعة أجنبية.

[2] – الجواب "نعم" إذا تم تقديم التصريح من قبل مجموعة الشركات متعددة الجنسيات المقيمة في موريتانيا، والتي تستوفي المعايير المنصوص عليها في الفقرة 1 من المادة 67 من المدونة العامة للضرائب.

– الجواب "لا" إذا تم تقديم التصريح من قبل شركة متيمة في موريتانيا، تنتمي إلى مجموعة أجنبية تستوفي المعايير المنصوص عليها في الفقرتين 2 و3 من المادة 67 من المدونة العامة للضرائب.

الوزارة الأمانة العامة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
تأشيرة التشريع
VISA LEGISLATION

جدول 1: توزيع الأرباح الضرائب والأنشطة حسب بلد الاقامة الضريبية

بلد الإقامة الضريبية	رقم الاعمال			الربح (الخسارة) قبل الضريبة	الضرائب على الأرباح المدفوعة (على أساس تسوية فعلية)	الضرائب على الأرباح المستحقة (السنة الجارية)	رأس المال	الأرباح غير الموزعة	عدد الموظفين	الأصول الملموسة (دون اعتبار السيولة او اشباه السيولة)
	الاطراف المستقلة	الأطراف المرتبطة	المجموع							

جدول 2: قائمة بجميع الهيئات التأسيسية لمجموعة الشركات متعددة الجنسيات المقابلة للبيانات المجمعة حسب بلد الاقامة الضريبية

بلد الإقامة الضريبية	الهيئات التأسيسية المقيمة في بلد الإقامة الضريبية	بلد الإقامة الضريبية (التأسيس) إذا كان مختلفا عن بلد الإقامة	النشاطات الرئيسية												
			البحث والتطوير	حيازة أو إدارة حقوق الملكية الفكرية	المشتريات أو التموين	الصناعة أو الإنتاج	البيع، التسويق أو التوزيع	الخدمات الإدارية، التنظيمية أو خدمات الدعم	اسداء خدمات الى أطراف مستقلة	التمويل الداخلي للمجموعة	الخدمات المالية المنظمة	التأمين	حيازة أسهم أو سندات مالية ذاتية	الأنشطة المعطلة	انشطة أخرى [3]

وزارة الأمانة العامة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
تأشيرة التشريع
II VISA LEGISLATION

[3] يرجى الإشارة في الجدول 3 إلى الطبيعة الدقيقة لنشاط الهيئة التأسيسية.

الجدول 3: معلومات إضافية

إذا تم التأشير على خانة "الأنشطة الأخرى" في الجدول 2، فمن الضروري الإشارة في هذا القسم إلى طبيعة نشاط الهيئة التأسيسية.

ويرجى أيضا الإشارة في هذه النافذة إلى أي معلومات أو تفسيرات موجزة إضافية، تبدوا ضرورية أو من شأنها تسهيل فهم المعلومات الإلزامية المقدمة في التصريح كل دولة على حدة.

يرجى ملاحظة أن المعلومات أو التفسيرات الواردة في الجدول 3 يجب أن تقدم باللغة الإنجليزية.

الوزارة الأمانة العامة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
تأشيرة التشريع
VISA LEGISLATION